جامعة تكريت

كلية التربية للبنات

قسم التاريخ

المرحلة: الاولى

المادة : حقوق الانسان

عنوان المحاضرة: حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة

أسم التدريسي : م. م. فاطمه حمزة عباس

الإيميل الجامعي للتدريسي : fatmhalmrswmy7@gmail.com

حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة

يتصرف مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة الى المعوقين غير ان اتجاهات تربوية حديثة دفعت باستخدام المسمى بدلا عن (المعوقين) لما للأخير من آثار نفسية سلبية على الفرد، وذوي الاحتياجات الخاصة هم فئة من البشر يعيشون معنا ليسوا غرباء بل هم اطفالنا وشبابنا ورجالنا ونسائنا اصيبوا بابتلاءات متنوعة فبعضهم معاق جسمانيا أو عقليا او مصاب بضعف أو بطء في مسايرة اقرانه فهم فئة من فئات المجتمع ولكن لهم حاجاتهم الخاصة في النواحي التربوية والتعليمة جعلتهم يحتاجون الى نوع مختلف من المساعدة.

يعرف ذوي الاحتياجات الخاصة بـ أنهم أولئك الأفراد الذين يبتعدون عن المستوي العادي أو المتوسط في جانب ما أو أكثر من جوانب الشخصية الى الدرجة التي تحتم احتياجهم الى خدمات التربوية والتعليمية خاصة وتستلزم ترتيبات واوضاع وممارسات تعليمية معينة الاشباع هذه الاحتياجات.

اما صاحب الاحتياج الخاص فهو الشخص الذي استقر به عائق أو أكثر يوهن من قدرته ويجعله في أمس الحاجة الى عون (خارجي) او هو كل فرد مصاب بعجز كلي أو جزئي الى المدى الذي يحد من حواسه او قدرته الجسمية – العقلية – النفسية الى المدى الذي يحد من امكانياته للتعلم أو التأهيل أو العمل بحيث لا يستطيع تلبية احتياجاته أو بعضها بشكل مستقل.

وتختلف أنواع الاحتياجات الخاصة من حيث طبيعتها ودرجة شدتها فالأشخاص الذين يعانون من حالات التوحد أو متلازمة داون أو عسر القراءة أو العمى أو قصور الانتباه أو فرط الحركة على سبيل المثال يمكن اتراجهم ضمن ذوي الاحتياجات الخاصة ومع ذلك يمكن أن يضم مفهوم الاحتياجات الخاصة كذلك ذوي الشفة او الحنك المشقوق أو وحماة الولادة الخمرية أو الولادة بدون وجود أحد الأطراف، وكذلك المتخلفين عقليا أو ذوي الذكاء الخارق وكذلك فاقدي الحواس أو الاطراف.

الاسلام ورعاية ذوي الاحتياجات الخاصة

نادى الاسلام منذ اربعة عشر قرنا باحترام المعاقين واعطاهم حقوقهم كاملة في انسانية ورفق جميل مما ابعد عنهم شيح الخجل وظلال المسكنة وجعلهم يعيشون في المجتمع كأفراد ناجحين بل أن البعض منهم صار قصة نجاح يحتذى بها فكان منهم العلماء والمحدثون مثل: ابن عباس وعاصم الاحول وعمرو بن اخطب الاعرج وعبد الرحمن الاصم والاعمش وغيرهم.

وقد كرم الرسول (ﷺ) هذه الفئه فعن أنس رضي الله عنه أن امرأة كان في عقلها شيء فقالت يا رسول الله ان لي اليك حاجة فقال يا ام فلان انظري أي السكك شئت حتى اقض لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها، وانت النبي (ﷺ) امرأة تصرع فقالت اني اصرع واني انكشف فادع الله لي فقال النبي (ﷺ): ان شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله ان يعافيك فقالت اصبر .... ثم قالت: اني اتكشف فادع الله لي ان لا اتكشف ... فدعا لها.

ونهى النبي (ﷺ) عن تضليل الكفيف عن طريقه ايذاء وسخرية فقال (ملعون من كمه اعمى عن طريق. كما كان النبي (ﷺ) يقول عن عمرو بن الجموح رضي الله عنه تكريما وتشريفا له سيدكم الأبيض الجعد عمرو الجموح وكان أعرج وقد قال له النبي (ﷺ) ذات يوم كأني انظر اليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة.

وعلى نهج الرسول (ﷺ) سار خلفائه في وجوب تكفل الحاكم برعاية ذوي الاحتياجات الخاصة صحيا واجتماعيا واقتصاديا ونفسيا والعمل على قضاء حوائجهم وسد احتياجاتهم فعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان قد أصدر أمرا إلى الولاة ان ارفعوا الي كل اعمى في الديوان أو مقعد أو من به فالج او من به زمانة تحول بينه وبين القيام إلى الصلاة فرفعوا اليه وعمل احصاء للمعاقين وخصص مرافقا لكل كفيف وخادما لكل مقعد لا يقوى على القيام او اداء الصلاة واقفا، وانشا الوليد بن عبد الملك مؤسسة متخصصة في رعايتهم وصف فيها الأطباء والخدام واجرى لهم الرواتب ومنح راتبا دوريا للمعاقين وقال لهم لا تسالوا الناس وبذلك أعناهم عن مثلة سؤال الناس وعين

خـدما كـل مقعـد او كسـيح أو ضـرير، وفـي العصـر المملـوكي انشـا السـلطان فـلاوون مارسـتانا (متشـفى) يتلقـى المـريض فيـه الرعايـة والاهتمـام ويعطـى بعـد خروجـه بعـض المال حتى لا يضطر للعمل في فترة نقاهته .

ولقـد احتـل المعـاق فـي الحيـاة الاسـلامية مكانتـه اللائقـة فقـد اسـتخلف الرسـول صـلى الله عليـه والـه وصـحبه وسـلم) عبـد الله ابـن أم مكتـوم وهـو الاعمـى الـذي نزلـت بـه (سـورة عـبس علـى المدينـة اربعـة عشـرة مـرة فـي غزواتـه وفـي حجـة الـوداع كمـا شـهد هـذا الصـحابي الجليـل فـتح القادسـية وقتـل فيهـا شـهيدا وكـان معـه اللـواء يومئـذ فلـم تـنقص اعاقتـه مـن مكانتـه واهميتـه فـي الاسـلام شـيئا ومعـاذ بـن جبـل رضـي الله عنـه الـذي اختـاره الرسـول (صـلى الله عليـه والـه وصـحبه وسـلم) مـن بـين المسـلمين ويرسـله الـى الـيمن عـاملا لـه عليهـا بـل ويكتـب الـى اهلهـا قـائلا انـي بعثـت علـيكم خيـر اهلـي وقـد كـان معـاد رضـي الله عنه اعرج .

امـا الصـحابي الجليـل عبـد الله بـن عبـاس رضـي الله عنـه حبـر الأمـة وترجمـان القـرآن الـذي اسـتطاع أن يجمـع العلـم فـي زمانـه حتـى اصـبح مرجـع الامـة ومصـدر العلـم الشـرعي علـى مـر الازمـان بـل اصـبح المبصـرون يسـألونه ويسـتفتونه فـي المسـائل الفقهيـة علـى الـرغم مـن فقده حاسة البصر.

وقـد كـان عطـاء رضـي الله عنـه أسـود البشـرة مقفـل الشـعر اعـور العـين افطـس الانـف اشـل اليـد اعـرج القـدم لا يؤمـل النـاظر إليـه منـه طـائلا لكنـه كـان عالمـا امامـا يرجـع اليـه النـاس في الفتوى ومدرسه يتخرج على يده الألوف من العلماء.

الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة 2007

مثلـت هـذه الاتفاقيـة تتويجـا لجهـد دولـي قـانوني امتـد لسـنوات عـدة سـواء علـى صـعيد الدراسـات والبحـوث التـي انتجتهـا اللجـان المختصـة أو النصـوص القانونيـة الدوليـة التـي تضمنتها عدد من الاعلانات والمواثيق القانونية الدولية.

وقد حددت المادة (2) من الاتفاقية مبادئ عامة تتمثل بـ:

1. احترام كرامة الاشخاص المتأصلة واستقلالهم الذاتي وحرية تقرير خياراتهم بأنفسهم واستقلاليتهم.
2. عدم التميز سواء بين الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة والأشخاص الاعتيادين او بين ذوي الاحتياجات الخاصة أنفسهم بسبب الفوارق الطبقية أو الانتماءات العرقية والدينية أو بين الانثى والذكر منهم.
3. كفالة مشاركة واشراك الاشخاص ذوي الاعاقة بصورة كاملة وفعالة في المجتمع.
4. احترام الفوارق وقبول الاشخاص ذوي الاعاقة كجزء من التنوع البشري والطبيعة البشرية.
5. تكافؤ الفرص وامكانية الوصول.
6. احترام القدرات المتطورة للأطفال ذوي الاعاقة واحترام حقهم في الحفاظ على هويتهم.

والزمت الاتفاقية الدول الاطراف بكفالة وتعزيز كافة حقوق الانسان حريات الاساسية بشكل تام الجميع الاشخاص ذوي الاعاقة دون أي تمييز واتخاذ جميع التدابير الملائمة التشريعية والادارية لإنفاذ الحقوق المعترف بها في هذه الاتفاقية بما فيها تعديل أو الغاء قوانين ولوائح واعراف قائمة قد تشكل تميزا ضد الاشخاص ذوي الإعاقة.

قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013

التنظيم وضمان تمتع ذوي الاحتياجات الخاصة بحقوقهم وتوفير أفضل السبل لتحقيق حياة كريمة لهم واتسقا مع الاتفاقية الدولية لحقوق الاشخاص ذوي الاعاقة 2007 سابقة الذكر فقد شرع البرلمان العراقي هذا القانون والذي هدف الى تحقيق ما يأتي:

1. رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة والقضاء على التميز بسبب الاعاقة أو الاحتياج الخاص .
2. تهيئة مستلزمات دمج ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في المجتمع .
3. تأمين الحياة الكريمة لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة .
4. احترام العوق وقبول العجز كجزء من التنوع البشري والطبيعة الانسانية .

5. ايجاد فرص عمل لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة في دوائر الدولة والقطاع العام والمختلط الخاص.

ولتحقيق هذه الاهداف حدد القانون الوسائل الاتية:

اولاً : وضع الخطط والبرامج الخاصة لضمان حقوق ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وفق احكام القانون والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي يكون العراق طرفا فيها .

ثانياً : الانضمام الى الاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة برعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة .

ثالثاً : وضع البرامج والخطوط للوقاية من مسببات الاعاقة وجعلها متاحة لنشر التوعية بها.

رابعاً : تأمين المتطلبات العلاجية والخدمات الاجتماعية والتأهيل النفسي والمهني لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة بالتعاون والتنسيق مع الجهات ذوات العلاقة داخل العراق وداخله .

خامساً : توفير فرص التعليم العام والخاص والتعليم المهني والعالي لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة .

سادساً : تطوير الملاكات العاملة في حقل رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة .

سابعاً : الاستعانة بذوي الخبرة والاختصاص ومواكبة التطورات العلمية فيما يتعلق بالإعاقة والاحتياج الخاص والتواصل مع الجهات المختصة داخليا وخارجيا لرفع كفاء الأداء في هذا المجال .

ثامناً : تشجيع تصنيع الاجهزة والمعدات التي يحتاجها ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة.

وتشكلت بموجب هذا القانون هيئة ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة لتحل محل الهيئة السابقة (هيئة رعاية معوقي الحرب تتولى تنفيذ القانون بما يضمن تحقيق اهدافه على أكمل وجه.